

دروس في علم الأصول

[195] بالقدرة الشرعية، ويطلق على ما لا يكون مقيدا بأزيد مما يستقل به العقل بأنه مشروط بالقدرة العقلية. وعلى هذا الأساس يقال أنه في حالات التزاحم يقدم المشروط بالقدرة العقلية، على المشروط بالقدرة الشرعية، فإن كانا معا مشروطين بالقدرة العقلية جرى قانون الترجيح بالاهمية. غير أن نفس مصطلح المشروط بالقدرة الشرعية وما يقابله قد يطلق على معنى آخر مررنا في الحلقة السابقة فلاحظ، ولا تشتبه.
